

الجامع الصحيح سنن الترمذي

- 296 - حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري حدثنا عمرو بن أبي سلمة [أبو حفص التنيسي] عن زهير بن محمد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة Y أن رسول الله A كان يسلم في الصلاة تسليمه واحدة تلقاء وجهه يميل إلى الشق الأيمن شيئاً .
- [قال] وفي الباب عن سهل بن سعد .
- قال أبو عيسى وحديث عائشة لانعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه .
- قال محمد بن إسماعيل زهير بن محمد أهل الشام يروون عنه منا كبير ورواية أهل العراق عنه أشبه [وأصح] .
- قال محمد وقال أحمد بن حنبل كأن زهير بن محمد الذي [كان] وقع عندهم ليس هو [هذا] الذي يروى عنه بالعراق كأنه رجل آخر قلبوا اسمه .
- [قال أبو عيسى] وقد قال به أهل العلم في التسليم في الصلاة .
- وأصح الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم تسليمتين .
- وعليه أكثر أهل العلم من أصحاب النبي A والتابعين ومن بعدهم .
- ورأى قوم من أصحاب النبي A وغيرهم تسليمه واحدة في المكتوبة .
- قال الشافعي إن شاء سلم تسليمه واحدة وإن شاء سلم تسليمتين .
- قال أبو عيسى وحديث عائشة لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه K صحيح